

تقرير

الكازينو يرفض زيادة حصة الدولة

يواصل رئيس مجلس إدارة كازينو لبنان، حميد كريدي، مساعيه الرامية إلى إقناع جميع أعضاء مجلس الإدارة بالمواضفة على رفع دعوى قضائية ضد الدولة اللبنانية بهدف منعها من زيادة حصتها من الكازينو ووفقاً لما ينص عليه العقد. في المقابل، تقول مصادر وزارة المال أنها تصر على تنفيذ بنود العقد بما في ذلك زيادة حصة الدولة في هذا العام من 50% إلى 60%.

ليا القرني

مشاكل كازينو لبنان تتزايد باطراد، وحالما يخرج من أزمة يدخل في أخرى. فبعد أزمة طرد 191 موظفاً من عملهم، واضطرار الإدارة لإعادة قسم منهم إلى العمل، يشهد الكازينو سجلات حادة في شأن زيادة حصة الدولة من العائدات من 50% إلى 60% اعتباراً من هذا العام، وفقاً لما ينص عليه العقد. تقول مصادر مطلعة أن رئيس مجلس إدارة الكازينو، حميد كريدي، يطرح رفع دعوى أمام مجلس شورى الدولة ضد الدولة اللبنانية، ممثلة بوزارة المال، لتعليق تنفيذ هذا البند من العقد الموقع معها. المعروف أن الدولة اللبنانية، في عهد الرئيس الياس الهراوي، وحكومة الرئيس رفيق الحريري، منحت شركة كازينو لبنان، بموجب القانون رقم 417 تاريخ 15-5-1995، الحق الحصري باستثمار ألعاب القمار في النادي الوحيد في المعاملتين لمدة 30 سنة. وفي مقابل هذه الحصرية (والامتيازات الأخرى الممنوحة للشركة)، حددت حصة الدولة من مجموع الدخل السنوي غير الصافي الناتج من ألعاب القمار بـ 30% عن السنوات العشر الأولى، 40% عن السنوات العشر الثانية و50% عن السنوات العشر الأخيرة. بدأ تنفيذ العقد اعتباراً من 17-11-



غداة تقديم اقتراح القانون خرجت أصوات نقابية تنتقده، فطالببت رابطة معلمي التعليم الأساسي الرسمي في لبنان المجلس النيابي بإهماله إهمالاً كلياً، محذرة من أن المس بشهادة البريفية بصيب التعليم الرسمي الأساسي بمقتل لا شفاء منه، تماماً كما أدى إلى انهيار المستوى التعليمي في جميع المواد، وخصوصاً اللغة العربية. واستهجن نقيب المعلمين نعمة محفوض القرار الذي يأتي على أبواب الامتحانات، ما قد يخلق بلبلة بين أوساط الطلاب ويهدد من عزيمتهم على الدرس، ويؤثر في أدائهم التربوي، مع العلم بأننا في المبدأ لسنا ضد البحث بالموضوع، لكن بالشكل العلمي والتربوي وبالمكان والزمان المناسبين.

هذه المخالفات، بل هي متواطئة في هذا الموضوع أيضاً. دفعت هذه المشكلة البلدية إلى حفر بئر مياه جوفية كبيرة على مقربة من موقع التكية المولوية، بجانب البولفار الرئيسي الذي يربط طرابلس بزغرتا، وهي بئر مؤلت بهبة أوروبية وإمكانها ضخ 6 آلاف متر مكعب من المياه يومياً. يبشّر حلواني بأنه "بعد ربط خط جر مياه هذه البئر بالشبكة الرئيسية مطلع الصيف المقبل، سيحل قسم كبير من مشكلة المياه

1996، إلا أن الشركة امتنعت عن تسديد حصة الدولة من ألعاب Slot machines، إذ عذتها الشركة ألعاب تسلية لا يشملها عقد الاستثمار. على اثر هذا الخلاف في تفسير العقد، حصلت تسوية عبر وضع ملحق للعقد يقضي بزيادة حصة الدولة من عائدات الإيرادات لتصبح 40% بدلاً من 30% ابتداءً من أول عام 2000 حتى أول عام 2006. و50% بدلاً من 40% حتى أول عام 2016. و60% بدلاً من 50% للسنوات العشر الأخيرة من العقد (حتى 2026).

ينطلق كريدي في اعتراضه على تنفيذ هذا البند من العقد من أن الدولة لا تطبق بنود العقد لجهة حصرية ألعاب القمار، إذ إن «عدد ماكينات الألعاب في الكازينو يبلغ 600 ماكينة، فيما هناك آلاف الآلات المنتشرة في لبنان». تقول مصادر في مجلس الإدارة: «بما أن الدولة أخذت ببند العقد، فإما أن تُعدل بنوده وإما أن تُقفل محلات القمار لتعود الحصرية إلى الكازينو». ليست المرة الأولى التي تحاول إدارة الكازينو تعديل بنود العقد المتصلة بحصة الدولة. ففي العام الماضي، كان كريدي يبني الإمتناع عن تسديد المستحقات إلى وزارة المال، مقترحاً تعديل عقد الإمتياز. إلا أن أعضاء مجلس الإدارة لم يؤيدوه في خطوته. يبدو أن الوضع تبدل هذه المرة، ف «لعمل جارٍ من أجل الحصول على موافقة الجميع، وخاصة أن كريدي يريد أن تأتي الموافقة على رفع الدعوى ضد الدولة بالاجماع. كي يتحمل الجميع المسؤولية معه».

تشرح المصادر أن «ما نقوم به

يتذرم كريدي بأن الدولة لا تطبق بنود العقد لجهة الحصرية

هو التصويت على أمر أساسي ويرتبط بمستقبل الكازينو الذي سيصبح بعد عشر سنوات ملكاً للدولة اللبنانية». وتلجأ المصادر إلى الأرقام من أجل تبرير خطوتها: «الكازينو بحاجة إلى أن يجني في الليلة الواحدة 170 مليون ليرة كي لا يخسر. وهناك 83 مليون دولار

في السنة معاشات للموظفين، بينما يبلغ الاحتياط الذي يملكه الكازينو نحو 130 مليون دولار، لذلك ستتسبب زيادة حصة الدولة إلى 60% بخسائر للكازينو. بلش يدق الخطر».

بعد إنتهاء عهد الرئيس ميشال سليمان (رئيس الجمهورية يُعين رئيس مجلس إدارة الكازينو)، بات كريدي بلا مظلة سياسية. كل القوى السياسية استغلّت هذا الأمر من أجل تعزيز نفوذها داخل الكازينو. تستبعد المصادر أن يكون كريدي «قد اتخذ قراره من دون التنسيق مع رئيس الحكومة تمام سلام وحاكم مصرف لبنان رياض سلامة». فالمعروف أن «ضمانة» كريدي تؤمنها صداقته بسلام و«رضى» سلامة عنه، علماً أن شركة «إنترا»، التي تملك 53,8 في المئة من أسهم الكازينو، يرأسها محمد شعيب، المحسوب على الرئيس نبيه بري، و«لا تبدو انخرا بعيدة عن أجواء الدعوى القضائية»، على الرغم من أن وزير المال علي حسن خليل، الذي يمثل الخصم، ينتمي إلى حركة أمل. يتسلّح كريدي في مسعاه لرفع الدعوى ضد الدولة بـ«الدراسة التي أجرتها شركة ديلويت أند توش لتقويم الموظفين، كما أنه مرتاح لأن لا أحد قادر على إقائلته طالما أنه لم يُنتخب رئيس جديد للجمهورية».

من جهة أخرى، جمع كريدي منذ شهر تقريباً أعضاء مجلسي نقابتي الموظفين وألعاب الميسر بحضور المساهمين، وقال أمامهم أنه «لن يُطرد أي موظف. الموجة السابقة انتهت. هدفنا هو العمل من أجل الحفاظ على ما نملك من أموال وتحسين وضع الكازينو مع اعتماد سياسة التوفير في النفقات»، إضافة إلى تعليق «الترقيات في الفترة المقبلة ولن يكون هناك وظائف جديدة ولا زيادة على الأجر». ويرر أمامهم رفع الدعوى القضائية بهدف «إعطاء الأموال التي لدينا للموظف لا للدولة».

مصادر مطلعة على الملف في وزارة المال تقول إنه «لا فكرة لدينا عن دعوى قضائية ولكن لا نية في تعديل بنود الإمتياز أو إلغاء نسبة زيادة عشرة بالمئة على حصة الدولة». تقول هذه المصادر إن ظروف الحرب الأهلية أجبرت الكازينو على إقفال أبوابه سنوات عدة، حتى عام 1996. خطوة كريدي هذه المرة قد تؤدي إلى الأمر نفسه».

على نحو كبير عن أن شبكة مياه الصرف الصحي لمنطقة الكورة تصب منذ بضعة أشهر في البوع يقع في خراج بلدة بكفتين، لا يبعد أكثر من 3 كيلومترات عن طرابلس، ما جعله يحذر من أنه «إذا لم توصل هذه الشبكة (تقدر تكلفة هذه الوصلة نحو 10 ملايين يورو) بمحطة التكوير، وهي محطة للمفارقة لم تعمل بعد برغم إنجازها قبل سنوات، فإن أغلب الآبار الجوفية في طرابلس ستتلوث».

في طرابلس، أصلاً أن يخفف ذلك من الضغط على الآبار الجوفية في منطقة الضم والفرز وفي بقية المناطق الأخرى». غير أن مشكلة الآبار الجوفية في طرابلس لا تقتصر فقط على هذا الجانب، إذ يوضح رئيس نقابة مستخدمي وعمال مؤسسة مياه لبنان الشمالي كمال مولود، أن الآبار الجوفية في طرابلس باتت مهددة بالتلوث نتيجة تسرب مياه الصرف الصحي إليها". هذا التلوث برأي مولود "ناجم

أخبار

دعوى إبراهيم نجار ضد «الأخبار»

بتاريخ 2016/12/15، أصدرت محكمة التمييز، الناطرة في استئناف قضايا المطبوعات في بيروت، قراراً في الدعوى المقدمة من الأستاذ إبراهيم نجار ضد إبراهيم الأمين ورضوان مرتضى، على خلفية المقال المنشور بتاريخ 2013/8/20 في العدد رقم 2082 تحت عنوان: "باب النجار مخلع: يخالف الوزير ويكرّم الضابط ويعاقب الرتيب"، قضى بتصديق القرار المستأنف الآيل إلى إداة المدعى عليهما سنداً للمادة 20 من المرسوم الاشتراعي رقم 77/104 معطوفة على المادة 26 منه، وتغريم كل منهما مبلغ مليون ل.ل.، وإلزامهما بالتكافل والتضامن بدفع مبلغ مليوني ليرة لبنانية كتعويض للمدعي عن الأضرار التي لحقت به، ونشر خلاصة عن القرار.

مشروع ج.ل. الديب: «2U» أو «double L»؟

بعد أن وافق مجلس الوزراء في جلسته الأخيرة على طلب مجلس الإنماء والإعمار تنفيذ مشروع تقاطع ج.ل. الديب ضمن الاعتماد المرصود له حالياً على أساس 2U، استغرب أهالي ج.ل. الديب أمس «التوصية المفاجئة والمتأخرة» التي صدرت عن لجنة الأشغال باستبدال مشروع "2U" بالـ "double L" الذي رفض بالكامل من البلدية والأهالي، لأنه يشكل ضرراً كبيراً عليهم وعلى ج.ل. الديب وقضاء المتن". وذكر الأهالي بأن مجلس الوزراء وافق على مشروع "2U" منذ 2014/5/9 ورصد مبلغ 48 مليون دولار لتنفيذه بتاريخ 2014/5/22 مع عدة مشاريع أخرى في مختلف المناطق اللبنانية، بموجب القرار رقم 99 الصادر من مجلس الوزراء والمحال إلى مجلس الإنماء والإعمار تحت رقم 2014/422/V، وأنهت الجهات المعنية بالاستملاكات وأتمت شركات هندسية معتمدة دولياً ومتخصصة أعمالها كاملة لتنفيذ هذا المشروع.

وزارة الاقتصاد: القمح مسؤوليّة وزارة الزراعة

ردت وزارة الاقتصاد أمس على بيان وزارة الصحة الذي يؤكد وجود مادة «أوكراتوكسين أ» المسرطنة في القمح، معلنة أنها قامت فوراً بعد تبليغها بالموضوع بسحب 13 عينة من القمح المخزن في المرفأ، وأظهرت نتائج الفحوصات المخبرية الصادرة عن مختبر معهد البحوث الصناعية «المعتمد» أنها مطابقة للمواصفات المعتمدة، وبالتالي لا داعي للهلع والخوف". كذلك قامت حديثاً بسحب عينات من الطحين من جميع المطاحن في بيروت وجبل لبنان، وبيّنت نتائج الفحوصات المخبرية التي صدرت عن مختبر معهد البحوث الصناعية أنها مطابقة للمواصفات المرعية الإجراء". وحملت وزارة الاقتصاد المسؤولية لوزارة الزراعة، إذ إن "صلاحية وزارة الزراعة، ولا يجوز لأي سلطة جمركية في المنافذ الحدودية وفي أي موقع آخر داخل الدولة إعطاء إجازة التخليص على أي إرسالية مستوردة من النباتات والمنتجات النباتية، بما في ذلك القمح، إلا بعد الحصول على التأشيرة من الموظف المختص في وزارة الزراعة".

وفي السياق نفسه، أعلنت إدارة إهراء مرفأ بيروت أنه لم يرد إليها أي شحنة قمح منشأها الولايات المتحدة الأميركية منذ فترة سنتين على الأقل"، رداً على ما أعلنه وزير الصحة وائل أبو فاعور عن وجود شحنتي قمح، واحدة من روسيا تبين احتواؤها على مادة «أوكراتوكسين»، وأخرى من الولايات المتحدة الأميركية تبين أنها سليمة. وأعلنت أن إدارة الجمارك لا تسمح بإخراج القمح المخزن في الأهراء إذا تجاوزت فترة تخزينه مدة ثلاثين يوماً إلا بإعادة تحليله من قبل وزارة الزراعة ومطابقة هذه النتائج مع المواصفات المعتمدة، ولا صلاحية لإدارة الأهراء بإجراء التحاليل المخبرية للقمح المخزن لديها، لأن هذه الصلاحية هي حصراً من اختصاص وزارة الزراعة".